

Distr.: Limited
12 October 2023
Arabic
Original: English/Russian



الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة الأولى

البند 94 من جدول الأعمال

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية

واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

الاتحاد الروسي، أذربيجان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بروندي، بيلاروس، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، زمبابوي، السودان، الصين، طاجيكستان، غينيا الاستوائية، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قيرغيزستان، كوبا، مالي، نيكاراغوا: مشروع قرار

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها 103/36 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1981 و 78/43 حاء المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 1988 و 70/53 المؤرخ 4 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 49/54 المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 28/55 المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2000 و 19/56 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2001 و 53/57 المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2002 و 32/58 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 61/59 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 45/60 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 54/61 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 17/62 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 37/63 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 25/64 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 41/65 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 24/66 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 27/67 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 243/68 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 28/69 المؤرخ 2 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 237/70 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 28/71 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 27/73 المؤرخ 5 كانون الأول/ديسمبر 2018



و 29/74 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 240/75 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 19/76 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 36/77 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2022،

وإذ تحيي الذكرى السنوية الخامسة والعشرين للمناقشات التي جرت تحت رعاية الأمم المتحدة بشأن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي،

وإذ تشدد على أن من مصلحة جميع الدول تشجيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض السلمية، بهدف صوغ مستقبل سلمي وآمن ومستقر للبشرية جمعاء في الفضاء المعلوماتي، وأن للدول أيضا مصلحة في منع نشوب النزاعات الناشئة عن استخدام هذه التكنولوجيات وتسويتها بالوسائل السلمية،

وإذ تؤكد أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هي تكنولوجيا ذات استخدام مزدوج ويمكن استخدامها لأغراض مشروعة وخبيثة على حد سواء،

وإذ تعرب عن القلق من احتمال استخدام هذه التكنولوجيات والوسائل في أغراض لا تتفق مع أهداف صون الاستقرار والأمن الدوليين ويمكن أن تؤثر تأثيرا سلبيا في سلامة الهياكل الأساسية للدول، مما يضر بأمنها في الميدانين المدني والعسكري على السواء،

وإذ تشير إلى قيام عدد من الدول حاليا باستحداث قدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض العسكرية وإلى تزايد احتمال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في النزاعات المقبلة بين الدول،

وإذ تؤكد من جديد على أنه وفقا للمادة 2 (4) من ميثاق الأمم المتحدة، على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تمتنع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق مع مقاصد الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم بأن الإشارة إلى بدء نشاط من أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من إقليم دولة من الدول أو من عناصر في بنيتها التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو صدور هذا النشاط من ذلك الإقليم أو تلك العناصر بطريقة أخرى قد لا يكون كافياً في حد ذاته لنسب ذلك النشاط إلى تلك الدولة، وإذ تشير إلى أنه ينبغي أن تكون الاتهامات الموجهة ضد الدول بتنظيم أفعال غير مشروعة وتنفيذها مدعومة بالأدلة،

وإذ تضع في اعتبارها نمو وحشد البيانات المرتبطة بالتكنولوجيات الجديدة والناشئة، وإذ تلاحظ تزايد أهمية حماية البيانات وأمنها والحاجة إلى مواصلة دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات، بما يشمل أمورا منها أمن البيانات، والتدابير التعاونية الممكن اتخاذها لمنع تلك الأخطار ومكافحتها، بغرض تعزيز الفهم المشترك.

وإذ تعرب عن القلق من إمكانية تضمين وظائف خفية ضارة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن استخدامها لتقويض الاستخدام المأمون والموثوق لهذه التكنولوجيات وسلسلة توريد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمنتجات والخدمات، وتقويض الثقة في التجارة والإضرار بالأمن الوطني، وإذ تؤكد من جديد أن اتخاذ خطوات معقولة لتعزيز الانفتاح وكفالة نزاهة واستقرار وأمن سلسلة الإمداد يمكن أن يشمل وضع أطر وآليات شاملة وشفافة وموضوعية ومحايدة على المستوى الوطني لإدارة مخاطر سلسلة الإمداد بما يتسق مع الالتزامات الدولية للدولة، وزيادة الاهتمام في السياسة الوطنية وفي الحوار مع الدول

والجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة وغيرها من المحافل بشأن كيفية ضمان قدرة جميع الدول على التنافس والابتكار على قدم المساواة، ووضع وتنفيذ قواعد ومعايير عالمية مشتركة لأمن سلسلة الإمدادات، وإذ تشدد في هذا الصدد على ضرورة امتثال منتجي سلع وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتشريعات الدول التي يعملون على أراضيها،

وإذ تؤكد من جديد أنه وفقاً لمبدأ عدم التدخل، يجب ألا تتدخل الدول بشكل مباشر أو غير مباشر في الشؤون الداخلية لدولة أخرى، بما في ذلك عن طريق تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإذ تسلّم بأن من واجب الدولة أن تمتنع عن أي حملة للتشهير أو الحط من القدر أو أي دعاية معادية لغرض التدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى،

وإذ تسلّم أيضاً بأن نشر واستخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات يؤثران على مصالح المجتمع العالمي بأسره، وأن التعاون الدولي الواسع النطاق يؤدي إلى أكثر الطرق العالمية فعالية للتصدي للتهديدات التي تشكلها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويشجع على تهيئة بيئة لتكنولوجيا المعلومات تكون منفتحة وآمنة ومستقرة وميسرة وسلمية،

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة ينبغي لها أن تواصل القيام بدور رائد في تعزيز الحوار بشأن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من جانب الدول،

وإذ تؤكد أهمية قيام المجتمع العالمي بتشكيل نظام لأمن المعلومات الدولي ومواصلة عملية تفاوض ديمقراطية وشاملة للجميع وشفافة وموجهة نحو تحقيق النتائج في إطار الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة 2021-2025، مع التسليم في الوقت نفسه بموقعه المحوري باعتباره آلية داخل الأمم المتحدة للحوار بشأن الأمن في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإذ تؤكد من جديد أنه بالنظر إلى السمات الفريدة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، يمكن وضع معايير إضافية مع مرور الوقت، وإذ تلاحظ الحاجة إلى مواصلة النظر في وضع التزامات إضافية ملزمة قانوناً، على أن تؤخذ في الاعتبار في هذا الصدد المقترحات المحددة المقدمة من الدول بشأن إنشاء نظام قانوني دولي لتنظيم ميدان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

وإذ تلاحظ أن بناء القدرات أمر أساسي للأمن الدولي وتعاون الدول وبناء الثقة في ميدان أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأن تدابير بناء القدرات ينبغي أن تسعى إلى تعزيز استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الأغراض السلمية، وأنه ثمة حاجة إلى مواصلة المناقشات المركزة واتخاذ قرارات داخل الفريق العامل المفتوح العضوية بشأن التمويل على وجه التحديد من أجل جهود بناء القدرات في مجال الأمن في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، ولا سيما لأغراض تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للدول التي تطلب ذلك،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها رئيس الفريق العامل المفتوح العضوية للتوصل إلى توافق في الآراء بين الدول بشأن الهدف المشترك المتمثل في كفالة تهيئة بيئة منفتحة ومستقرة وآمنة وميسرة وسلمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

- 1 - **تؤيد** عمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها للفترة 2021-2025، وفقاً لولايته بصيغتها المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة 240/75؛
- 2 - **تهيب** بالدول أن تواصل الانخراط البناء في المفاوضات التي تجري خلال الاجتماعات التي يعقدها، رسمياً وفيما بين الدورات، الفريق العامل المفتوح العضوية، الذي سيقدم، عملاً بولايته، توصيات، تُعتمد بتوافق الآراء، إلى الجمعية العامة؛
- 3 - **ترحب** باعتماد التقرير المرحلي السنوي الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية⁽¹⁾ بتوافق الآراء، وتحيط علماً بالخلاصة الوافية للبيانات التي قدمت تعليلاً للمواقف المعلنة بشأن اعتماده⁽²⁾؛
- 4 - **ترحب أيضاً** بوضع الدليل العالمي لنقاط الاتصال الحكومية الدولية بوصفه أول تدبير عالمي لبناء الثقة، وتهيب بالدول أن تستخدم هذا الأداة بحسن نية لتطوير التعاون العملي، بوسائل منها قنوات أفرقة الاستجابة للطوارئ الحاسوبية، وكذلك مواصلة مناقشة السبل الممكنة للاستمرار في تحسين الدليل بطريقة تزايدية وتدرجية، في الفريق العامل المفتوح العضوية، على النحو المبين في المرفق ألف للتقرير المرحلي السنوي الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية، من خلال جملة أمور منها بروتوكولات الاتصال وتدابير بناء القدرات المطلوبة؛
- 5 - **توصي** بأن تواصل الدول الأعضاء المناقشات في الفريق العامل المفتوح العضوية، وفقاً لولايته، بشأن قواعد ومعايير ومبادئ السلوك المسؤول للدول، بما في ذلك الحاجة إلى مناقشة مسألة وضع التزامات إضافية ملزمة قانوناً؛
- 6 - **تشجع** الدول الأعضاء على مواصلة تبادل الآراء في الفريق العامل المفتوح العضوية حول الحوار الحكومي الدولي المؤسسي المنتظم بشأن الأمن في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بهدف بلورة تفاهم بشأن الشكل الأكثر فعالية للحوار المؤسسي المنتظم في المستقبل بمشاركة واسعة من الدول تحت رعاية الأمم المتحدة الذي سينشأ عند اختتام أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية، وتؤكد أنه ينبغي، لدى النظر في مختلف المقترحات المتعلقة بالحوار المؤسسي المنتظم، مراعاة آراء جميع الدول وشواغلها ومصالحها، وتوصي بمواصلة بلورة هذه المقترحات داخل الفريق العامل المفتوح العضوية؛
- 7 - **تدعو** الدول الأعضاء إلى أن تتبادل داخل الفريق العامل المفتوح العضوية آراءها بشأن احتياجات بناء القدرات، بما في ذلك لأغراض تنفيذ التدابير العملية التي أوصى بها الفريق العامل المفتوح العضوية، وكذلك الآليات الشاملة الممكنة لتبنيها، بما في ذلك التمويل، مع مراعاة مبادئ بناء القدرات المتفق عليها، على النحو المبين في المرفق جيم للتقرير المرحلي السنوي الثاني للفريق العامل المفتوح العضوية، لا سيما وأن أنشطة بناء القدرات ينبغي أن تتوافق مع الاحتياجات والأولويات المحددة وطنياً وينبغي أن تُنفذ في ظل احترام تام لمبدأ سيادة الدول؛
- 8 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة إعلام الأمين العام بأرائها وتقييماتها بشأن أمن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وأمن استخدامها، ولا سيما بشأن الجولة المقبلة للحوار المؤسسي المنتظم حول هذه المسائل المتوخى أن تُعقد برعاية الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى الجمعية

(1) A/78/265.

(2) A/AC.292/2023/INF/5.

العامّة في دورتها الثامنة والسبعين تقريراً يعده بناء على تلك الآراء لمواصلة المناقشات بين الدول الأعضاء في هذا الصدد خلال اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية في دورته الثامنة المقرر عقدها في عام 2024؛

9 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".
